4329 ـ اتهام المسلم بشرب الخمر

السؤال

ما حكم المسلم الذي يفتري كذبا على إخوته المسلمين كأن يقول فلان يشرب الخمر أو شيئا من هذا القبيل ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

اتهام المسلم بأمر منكر بدون دليل من الكبائر التي تستوجب العقوبة والتعزير والتحدث به بين الناس من الغيبة التي حرمها الله وشبهها بمن يأكل لحم أخيه ميتاً قال تعالى : (ولا يغتب بعضكم بعضا أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه واتقوا الله إن الله تواب رحيم) الحجرات 12 وقال سبحانه : (إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة) النور 19 ، فمن وقع في عرض أخيه أو اتهمه بأمر منكر فعليه أن يتوب إلى الله ، ويستسمح أخاه ، ويجتنب الخوض في كل ما يسيء إلى المسلم ففي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت) (رواه البخاري 11/256 ومسلم برقم 47) وعن أبي ذر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (لا يرمي رجل رجلاً بالفسق أو الكفر إلا ارتد عليه ، إن لم يكن صاحبه كذلك) رواه البخاري 10/388 ، واتهام المسلم بشرب الخمر اتهام بالفسق ، فمن اتهم أخاه بما ليس فيه ابتلاه الله بمثل ما ابتلى به أخاه ، وقد أتي برجل عند عبد الله بن عباس فقيل له : (هذا فلان تقطر لحيته خمراً فقال : إنّا قد نُهينا عن التجسس ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذ به) رواه أبو داود 4890 وقال حديث حسن صحيح .

فلا يجوز للمسلم أن يتجسس على أخيه المسلم ولا أن يتتبع عوراته ، ولو رآه مصادفة في مكان مشبوه وظهر له من تصرفه ما يريب فلا يتهمه حتى يرى بأم عينه فعله للمنكر ، وعليه أن ينصحه وينبهه فإن أبى وخشي على المسلمين منه أو سُئل عنه لمصلحة فله أن يبين ذلك لأصحاب العلاقة ولا يجوز التشهير به إلا إذا جاهر بالمنكر لأن ذلك يعين الشيطان عليه ويحول بينه وبين التوبة . والله أعلم